

الدر المختار

(و) جاز (عيادته) بالإجماع .
وفي عيادة المجوسي قولان (و) جاز (عيادة فاسق) على الأصح لأنه مسلم والعيادة من حقوق
المسلمين (و) جاز (خصاء البيهائم) حتى الهرة .
وأما خصاء الآدمي فحرام قيل والفرس وقيدوه بالمنفعة وإلا فحرام (وإنزاء الحمير على
الخيول) كعكسه .
قهستاني (والحقنة)